[258] علي، عن عبد السلام بن سالم، عن أبي عبدالله عليه السلام انه قال: إذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيت الهلال فأفطر. (13359) 21 - وعنه، عن محمد بن علي بن الفضل، عن علي بن محمد بن يعقوب الكسائي، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الاهلة ؟ فقال: هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم، وإذا رايته فأفطر... الحديث. (13360) 22 - وعنه، عن عبدالله بن علي بن القاسم البزاز، عن جعفر بن عبد الله المحمدي، عن الحسن بن الحسين، عن عمر بن الربيع البصري قال: سئل الصادق عليه السلام عن الاهلة ؟ قال: هي أهلة الشهور، فإذا رأيت الهلال فصم، وإذا رأيته فأفطر... الحديث. (13361) 23 - وعنه، عن أحمد بن محمد بن سعيد، عن الحسين بن القاسم (1)، عن علي بن إبراهيم، عن أحمد بن عيسى بن عبدالله، عن عبدالله بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جعفر بن محمد (عليهما السلام)، في قوله عزوجل: " قل هي مواقيت للناس والحج " (2) قال: لصومهم وفطرهم وحجهم. (13362) 24 - وباسناده عن أبي غالب الزراري، عن محمد بن جعفر الرزاز، عن يحيى بن زكريا اللؤلؤي، عن يزيد بن إسحاق، عن حماد بن

21 - التهذيب 4: 163 / 459، وأورده بتمامه في الحديث 19 من الباب 5 من هذه الابواب. 22 - التهذيب 4: 163 / 460، وأورده بتمامه في الحديث 20 من الباب 5 من هذه الابواب. 23 - التهذيب 4: 166 / 472، وأورده في الحديث 1 من الباب 27 من أبواب إحرام الحج والوقوف بعرفة. (1) في المصدر: أبي الحسن بن القاسم. (2) البقرة 2: 189. 24 - التهذيب 4: 164 / 466. (*)
